

بسم الله الرحمن الرحيم

(سلسلة أجوبة الشيخ العالم عطاء بن خليل أبو الرشته أمير حزب التحرير على أسئلة رواد صفحته على الفيسبوك)

### جواب سؤال: هل المراهبة حلال أم حرام؟

إلى: Suha Mostafa

#### السؤال:

حفظك الله، أريد أن أسالك سؤالاً هل المراهبة حلال أم حرام؟ يعني أراد شخص أن يشتري أرضاً وليس معه ثمنها فلجأ إلى شخص آخر وقال له أريد أن أشتري أرضاً وليس معي ثمنها، فأجابته الشخص أنا أشتريها وأسجلها باسمي ثم أبيعك إياها بأعلى بعد فتره. هل هذا الاتفاق جائز أم لا؟ وهل المبلغ الزائد عن سعر الأرض هو ربا أم ربح؟ وجزاك الله كل خير.

#### الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا يجوز عقدان في عقد واحد، أي مشروطان ببعضهما، فمثلاً لا يجوز أن نتفق على أن أشتري منك سيارتك على أن تشتري مني أرضي، فهذا لا يجوز، بل يجب أن ينفذ كل عقد على وجهه دون أن يكون مشروطاً بعقد آخر.

أخرج أحمد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَفَقَتَيْنِ فِي صَفَقَةٍ وَاحِدَةٍ» وهذا يعني النهي عن وجود عقدين في عقد واحد كأن يقول: بعثك داري هذه على أن أبيعك داري الأخرى بكذا، أو على أن تبيعني دارك، أو على أن تزوجني بنتك. فهذا لا يصح لأن قوله بعثك داري عقد، وقوله على أن تبيعني دارك عقد ثان واجتمعا في عقد واحد، فهذا لا يجوز.

وسؤالك يقع في هذا الحرام، فإن تتفق معه أن يشتري الأرض الآن من صاحبها نقداً بشرط أن يبيعها لك بعد فترة بسعر أعلى... فهذان عقدان مشروطان ببعضهما، فلا يجوز، بل يجب أن ينفذ كل عقد وحده دون أن يكون مشروطاً بعقد آخر... أسأل الله سبحانه لك البركة في المال والأهل والولد.

أخوكم عطاء بن خليل أبو الرشته

١٨ رجب ١٤٣٥ هـ

الموافق ٢٠١٤/٠٥/١٧ م

رابط الجواب من صفحة الأمير على الفيسبوك:

[https://www.facebook.com/Ata.abualrashtah?fref=photo#!/Ata.abualrashtah/photos/a.154439224724163.1073741827.154433208058098/292264747608276/?type=1&notif\\_t=like](https://www.facebook.com/Ata.abualrashtah?fref=photo#!/Ata.abualrashtah/photos/a.154439224724163.1073741827.154433208058098/292264747608276/?type=1&notif_t=like)